

July 2002

هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



JOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00100 ROME Tel: +39(06)57051 www.codexalimentarius.net Email: Codex@fao.org
Facsimile: +39(06)5705 4593

برنامج المعايير الغذائية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة السادسة والعشرون ، 30 يونيو/حزيران - 7 يوليو/تموز 2003

تقرير الدورة الخامسة

للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

منظمة الأغذية والزراعة ، روما ، 26-28/6/2002

بيان المحتويات

القرارات

5-1	تقديم
6	موافقة على جدول الأعمال
19-7	التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي وغيره من أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن المعايير الغذائية
24-20	المسائل المالية والميزانية
31-25	حساب أمانة من أجل مشاركة البلدان النامية في إجراءات وضع معايير الدستور الغذائي
61-32	إعداد الخطة المتوسطة للأجل للفترة 2003-2007
91-62	تنفيذ برنامج عمل الهيئة
63-62	(أ) تنفيذ القرارات التي اتخذتها الدورة الرابعة والعشرون للهيئة

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، و المرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة

أثناء الاجتماعات ولا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى.

ومعظم وثائق المجتمعات المنظمة متاحة في موقع المنظمة على شبكة الإنترنت www.fao.org

67-64	(ب) بحث مقترنات العمل الجديدة عند الخطوة (١) من الإجراءات
68	(ج) مقترنات لوقف العمل
80-69	(د) النظر في مشروعات الموصفات المقترنة والنصوص ذات الصلة عند الخطوة (٥)
91-81	(هـ) المسائل المتبعة عن لجان الدستور الغذائي
94-92	مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي
95	مسائل أخرى

رقم الصفحة

المرفقات

26	الأول : قائمة المشاركين
36	الثاني : الموصفات المقترنة والنصوص ذات الصلة عند الخطوة (٥)
38	الثالث : النظر في مقترنات عمل جديدة
40	الرابع : مقترنات لوقف العمل
41	الخامس : مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي

تقدير

- 1 عقدت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي دورتها الخمسين في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة في روما، من 26 إلى 28 يونيو/حزيران 2002 برئاسة السيد Thomas Billy (الولايات المتحدة الأمريكية) رئيس هيئة الدستور الغذائي. وحضر الاجتماع نواب رئيس الهيئة الثلاثة وأعضاء اللجنة التنفيذية المنتخبون على أساس إقليمي من آسيا وأفريقيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وأمريكا الشمالية وجنوب شرق المحيط الهادى. وحضر بصفة مراقب المنسقون الإقليميون للدستور الغذائي في آسيا وأفريقيا وأوروبا والشرق الأدنى وأمريكا الشمالية وجنوب شرق المحيط الهادى. وترد في المرفق الأول لهذا التقرير القائمة الكاملة للمشاركين.
- 2 شارك قائد فريق التقييم البروفسور Bruce Traille (المملكة المتحدة) وممثل عن فريق الخبراء المستقل البروفسور Ken Buckle (أستراليا) بدعوة من اللجنة التنفيذية، في مناقشة البند 2 من جدول الأعمال.
- 3 وافتتح الدورة السيد Hartwig de Haen، المدير العام المساعد لمصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في المنظمة. وذكر السيد de Haen أنّ رؤساء الدول والحكومات أعادوا التأكيد، في مؤتمر القمة العالمي الأخير: خمس سنوات بعد الانعقاد، على حق الجميع في الحصول على أغذية سليمة ومحذية، وعلى الدور الهام الذي يلعبه الدستور الغذائي للتوصل إلى مواصفات سلامة الأغذية تكون فعالة ومرتكزة على أساس علمي ومقبولة عالمياً. كما أشار إلى أنه إضافة إلى الزخم الذي أعطى لمواصفات سلامة الأغذية، والذي يعود جزء منه إلى دخول الاتفاق بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية حيز التنفيذ والجزء الآخر إلى المخاوف المتعلقة بالأغذية في مختلف أنحاء العالم، قد تظهر الآن حاجة ماسة إلى وضع مواصفات عن التركيب والأوصاف التجارية نتيجة لاتفاق بشأن الحواجز التقنية أمام التجارة لدى منظمة التجارة العالمية⁽¹⁾. وشدد السيد de Haen أيضاً على التزام المنظمتين الراعيتين ببناء قدرات البلدان النامية، بالتعاون أساساً مع المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية.
- 4 وأشار السيد de Haen إلى الفوائد الناجمة عن عقد اجتماعات عن سلامة الأغذية في مختلف الأقاليم في العالم وأن كلا من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تتعاونانعاً وثيقاً من أجل تنفيذ برامج لبناء القدرات وتقديم المساعدة الفنية على أساس أسلوب إدارة النظم "من المزرعة إلى المائدة" لضمان جودة الأغذية وسلامتها استناداً إلى عمل هيئة الدستور الغذائي. واسترجع السيد de Haen انتباه اللجنة التنفيذية إلى التقييم الشامل الذي تقوم به كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي وغيره من الأعمال الأخرى التي تضطلع بها المنظمتين في مجال المواصفات

⁽¹⁾ وثيقة منظمة التجارة العالمية WT/DS23 I/R (29/5/2002): الهيئات الأوروبية – الوصف التجارى للسريرين، تقرير لجنة الخبراء.

الغذائية. وشدد على أهمية إجراء تقييم مستقل وشامل لتمكين المنظمتين الراعيتيين من تحديد أولويات الموارد في المستقبل وتأمين إدارة جيدة لعمل الهيئة.

5- واسترعى الدكتور David Nabarro، المدير التنفيذي لمصلحة التنمية المستدامة والبيئات الصحية في منظمة الصحة العالمية، انتباه اللجنة إلى أنه ، نظراً إلى أهمية سلامة الأغذية واستجابة لحاجات الحكومات الأعضاء، رأت منظمة الصحة العالمية إمكانية تعزيز مساحتها الفعالة في تحسين النظم الحالية وفي عمل الدستور الغذائي. وأكد الدكتور Nabarro أهمية زيادة مشاركة البلدان النامية في هذه الجهود لا سيما من خلال إنشاء حساب أمانة مشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، مشيراً إلى أن المدير العام لمنظمة الصحة العالمية يلتزم بمتابعة هذه القضايا.

الموافقة على جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)

6- وافقت اللجنة التنفيذية على جدول الأعمال المؤقت⁽²⁾ كجدول أعمال لهذه الدورة.

التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي وغيره من أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن المعايير الغذائية⁽³⁾ (البند 2 من جدول الأعمال)

7- عرض ممثل إدارة التقييم في منظمة الأغذية والزراعة هذا البند من جدول الأعمال نيابة عن إدارة التقييم في كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وأشار إلى أن هذا التقييم فريد من نوعه لأسباب عديدة، ليس أقلها أهمية أنه تقييم مشترك لبرنامج مشترك. إضافة إلى ذلك البرامج كانت هامة جداً بالنسبة لجميع البلدان، وعالجت مسائل ملحة لهم عامة الجمهور، وتطرّقت بشكل أساسي إلى قضايا تتعلق بصحة الإنسان وفرص التنمية الاقتصادية لمعالجة الفقر الذي هو السبب الجذري لسوء التغذية والأحوال الصحية. وأشار الممثل إلى أن التقييم، بالرغم من أن الأجهزة الرئيسية في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية هي التي طالبت بالقيام به أولاً وبالذات، فإنه يهدف أيضاً لتلبية احتياجات الهيئة والأعضاء فيها.

8- وقد انطلقت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لإجراء التقييم من المبادئ التي أرستها الأجهزة الرئيسية لكل منهما لتقديم برامجهما، لاسيما استعراض مدى اتساقها مع الأولويات التنظيمية، والفائدة والجدوى

⁽²⁾ CX/EXEC 02/50/1 الوثيقة

⁽³⁾ CX/EXEC 02/50/2، الوثيقة 1. كان عنوان البند المشار إليه في جدول الأعمال المؤقت "استعراض برنامج المعايير الغذائية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية".

الاقتصادية، واستقلالية عملية التقييم والشمولية. وكما هو مألف في عمليات التقييم الأخرى، كان من المتوقع أن يكون التقييم استشرافيًّا وأن يخرج بتوصيات باستطاعة المنظمتين تطبيقها عملياً.

9- وبالإضافة إلى استعراض إدارة الدستور الغذائي ذاته وهياكله واجراءاته كما أعلن عن ذلك في الدورة التاسعة والأربعين للجنة التنفيذية سوف تقيم منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية احتياجات البلدان الأعضاء إلى بناء قدراتها لحماية صحة مواطنها وتيسير صادراتها من خلال تلبية شروط التصدير في البلدان المستوردة. ولتمكينها من الإسهام في عملية الدستور الغذائي. كما أن المنظمتين سوف تدرسان مدى فعالية أجهزة الخبراء التي تقدم معظم الدعم العلمي الذي يرتكز عليه قدرات الدستور الغذائي وكذلك العلاقة القائمة مع أجهزة أخرى للتوحيد القياسي مثل المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي.

10- وأشار المثل إلى القلق الذي عبرت عنه الدول الأعضاء في لجنة البرنامج التابعة لمنظمة الأغذية الزراعية وفي مناسبات أخرى بشأن شفافية إجراءات التقييم بما في ذلك تحديد الصالحيات وكفاية التمثيل الإقليمي في هذه العملية، لا سيما في فريق الخبراء المستقل. وأوضح أنه أمكن تعزيز التوازن الإقليمي وأن كافة الجهد قد بذلت لمواصلة التقييم بطريقة شفافة.

11- وقدم البروفسور Bruce Traill، قائد فريق التقييم، إلى اللجنة التنفيذية تقريراً عن حالة التقييم حتى الآن، مشيراً إلى الأساليب التي اتخذتها فريق التقييم لجمع المعلومات من كافة المصادر من أجل التوصل إلى تقييم شامل ومفيد. ثم قدم البروفسور Ken Buckle، الرئيس بالنيابة لفريق الخبراء المستقل، تقريراً عن أنشطة الفريق وتوقعاته. ووصف كلاهما الروابط القائمة بين عمل فريق التقييم وفريق الخبراء لإعداد تقرير استشرافي ومرتكز إلى البراهين يرفع إلى المنظمتين الراعيتين.

12- ورحبت اللجنة التنفيذية بالتقدير والتأكيدات بأنه سيعالج احتياجات معينة تهدف إلى تعزيز الدستور الغذائي. وأعرب العديد من الأعضاء في اللجنة التنفيذية عن مخاوفهم بشأن عملية التقييم حسب مسارها حتى الآن. وأثار جميع أعضاء اللجنة التنفيذية قضايا من شأنها أن تساهم في تقدم عملية التقييم ونتائجها المحتملة. ورحبت اللجنة التنفيذية، عموماً، باستجابة المنظمتين الراعيتين في ما يتعلق بمشكلة تأمين تمثيل إقليمي كاف في فريق الخبراء المستقل. واعتبرت اللجنة التنفيذية أنَّ عملية تحديد اختصاصات التقييم لم تكن بالشفافية المطلوبة.

13- ورأى أعضاء اللجنة التنفيذية الذين أخذوا الكلمة أنه يجب الإبقاء على صلب عمل الدستور الغذائي، أي مواصفات الدستور المرتكزة إلى قاعدة علمية وخطوته التوجيهية وتوصياته بشأن سلامة الأغذية. وشدد العديد من الأعضاء على ضرورة الْأَنْ تطغى معالجة النواحي الثقافية والأخلاقية على أهداف التقييم الرئيسية. غير أن أحد المراقبين أشار إلى ضرورة عدم إهمال القضايا الثقافية والأخلاقية.

- 14 - وأعلن بعض الأعضاء أنه يتعمّن على الدستور الغذائي أن يستمر في عمله ضمن اختصاصاته الحالية وعلى التقييم أن يركز على المسائل الإدارية، بما في ذلك تحديد الأولويات وزيادة مشاركة البلدان النامية وتأثيرها في عملية صنع القرار وتأمين الموارد الكافية للأجهزة العلمية المختصة وأمانة الدستور نفسها، وزيادة مشاركة منظمة الصحة العالمية في عمل الدستور الغذائي. كما أشير إلى أن الروابط مع الاتفاق بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية لدى منظمة التجارة العالمية تستوجب تدعيم التحليل العلمي للمخاطر ضمن الخطوط التوجيهية التي حددها الإطار الاستراتيجي للدستور الغذائي.

- 15 - وأشار أحد الأعضاء إلى أن الدستور الغذائي مطالب بأن يؤدي مهتمين متوازيتين؛ وهما حماية صحة المستهلك وضمان ممارسات عادلة في التجارة بالأغذية. وأشار في هذا الصدد إلى ضرورة أن تستند هذه المهمة الثانية إلى معايير وافية وملائمة كي تحافظ مواصفات الدستور على مصادقتها في السوق الدولية. ولابد من تحقيق التوازن بين هذين الجانبين من مهام الدستور الغذائي.

- 16 - لاحظت اللجنة التنفيذية أن الإطار الزمني للتقييم كان قصيرا للغاية نظراً لنطاق التقييم ولاسيما لضرورة إعطاء الوقت الكافي للأعضاء لاستعراض وتحليل تقرير التقييم قبل عرضه على الأجهزة الرياسية في المنظمتين. وقد ساد أيضاً شعور بضرورة مناقشة نتائج التقييم في إطار الدستور الغذائي على المستويين العام والإقليمي كان من المتوقع أن يصبح تقرير التقييم جاهزاً في نهاية شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2002. واقتراح، بالإضافة إلى دراسة اللجنة التنفيذية لتقرير التقييم في دورة خاصة (كما ورد ذلك في الاختصاصات)، أنه يستحسن عقد اجتماع عام لهيئة الدستور الغذائي حتى تتمكن الدول الأعضاء من التعبير عن وجهات نظرها بشأن نتائج التقييم قبل رفع التوصيات إلى الأجهزة الرياسية. ومن شأن هذا أن يساعد على تحقيق المزيد من المشاركة والشفافية في عملية المشاورات. وسوف يسمح هذا للأجهزة الرياسية في المنظمتين الراعيتين أن تعامل أراء الهيئة معاملة متساوية وسوف يسهل على الهيئة أن تعكس نتائج التقييم في خطتها متوسطة الأجل. غير أن اللجنة التنفيذية أخذت علماً بالتبعات المالية التي سوف تتحملها الدول النامية البعيدة نتيجة لعقد دورة إضافية للهيئة.

- 17 - وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى أن هذا الاقتراح ممكن في إطار دورة الميزانية في منظمة الصحة العالمية لفترة السنطين 2004/2005. وكى تتخذ جمعية الصحة العالمية القرار النهائي في مايو/أيار 2003، يجب أن تصدر توصيات الهيئة قبل نهاية فبراير/شباط 2003، في حين سيتعين على المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية النظر في اعتمادات الميزانية الأولية في اجتماعه الذي سيعقد في يناير/كانون الثاني 2003. وأشار إلى أن الدورة الرئيسية لاجتماعات البرنامج/الميزانية في منظمة الأغذية والزراعة للفترة 2004/2005 ستبدأ في مايو/أيار 2003. وأن الوثائق ينبغي أن تصدر في أجل أقصاه شهر مارس/آذار.

- 18 - ورحّبت اللجنة التنفيذية بإتاحة المزيد من الوقت لدراسة التقييم. وبناءً على ذلك، طلبت من المديرين العامين الدعوة إلى عقد دورة خاصة للهيئة تستمر ثلاثة أيام في منتصف فبراير/شباط 2003 للنظر في تقرير التقييم؛ على أن يسبق

الدورة اجتماع للجنة التنفيذية كما نصت عليه المادة 3-4 من اللائحة الداخلية للهيئة. كما طلبت من الأمانة إعادة ترتيب الجدول الزمني لاجتماعات الدستور الغذائي بحيث تنتهي اجتماعات جميع لجان التنسيق الإقليمية قبل انعقاد هذه الدورة الخاصة للهيئة. كما وافقت اللجنة التنفيذية على إدراج التقييم في جدول الأعمال المؤقت لجميع لجان التنسيق الإقليمية، علما بأن الأمر سوف يقتصر في بعض الحالات على تقديم تقرير عن سير أعمال التقييم بدلاً من استعراض التوصيات الصادرة عنه. وفي هذه الحالة، أوصت اللجنة التنفيذية بضرورة أن يجري المنسقون الإقليميون والأعضاء المنتخبين على أساس إقليمي مشاورات مع الدول الأعضاء، كلُّ في إقليميه، بعد صدور تقرير التقييم مباشرة كي يستند النقاش إلى معلومات وافية خلال الدورة الخاصة للهيئة.

- 19 وأعربت اللجنة التنفيذية عن تقديرها لكل من البروفسور Traill والبروفسور Buckle على مساهمتهما البناءة في النقاش الحالي والإداري التقييم في كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على المعلومات التي قدمتها.

المسائل المالية والميزانية (البند 3 من جدول الأعمال)⁽⁴⁾

- 20 وفقاً لأحكام المادة 11-1 من اللائحة الداخلية للهيئة، قدّمت الأمانة تقديرات للمصروفات استناداً إلى برنامج العمل المقترن للجنة وأجهزتها الفرعية، بالإضافة إلى معلومات عن المصروفات للفترة المالية السابقة. وارتکزت تقديرات المصروفات على الاعتمادات الخاصة لنفقات تشغيل الهيئة وأجهزتها الفرعية بموجب المادة 9-(أ) و9-(ب)(2) والنفقات الخاصة بالموظفين الملحقين بالبرنامج. وشملت المصروفات الأخرى، توفير خدمات الترجمة الفورية والتحريرية باللغتين العربية والصينية للهيئة واللجنة التنفيذية ولجان التنسيق حيثما دعت الحاجة. وتضمن التقرير معلومات عن المصروفات في فترة الميزانية السابقة (2000-2001) وميزانية الفترة الحالية (2003/2002).

- 21 ولاحظت اللجنة التنفيذية أنه اعتباراً من الفترة المالية 2002-2003، تغيرت بشكل ملحوظ الترتيبات المحاسبية لبرنامج المواصلات الغذائية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وتحتفل الميزانية الحالية للفترة 2003/2002 حسراً ببرنامج عمل الهيئة وأجهزتها الفرعية وبالتالي لم يعد هناك ميزانيتان منفصلتان لأنشطة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وأنشطة منظمة الأغذية الزراعية وحدها. ولم تعد ميزانية الدستور الغذائي تتضمن دعم جهات الاتصال للدستور الغذائي أو عقد مشاورات من جانب خبراء مختصين قد تطلبها الهيئة. ونقلت هذه الموارد إلى بنود أخرى في ميزانية البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة.

- 22 - ولوحظ أنَّ الجمع بين الميزانيات وإدارتها في إطار البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة يعطي المزيد من الشفافية في ما يتعلق بمساهمات المنظمتين الراعيتيين في برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ويغني عن ضرورة الاحتفاظ بحسابين منفصلين. كما أن الترتيبات الجديدة في الميزانية ستسمح بإعداد تقارير محسنة وأكثر تفصيلاً عن المصروفات حسب المخرجات. وقدمت للجنة التنفيذية أيضاً معلومات عن المصروفات التي ستمولها كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية عام 2002 في إطار تقييم الدستور الغذائي وأعمال أخرى للمنظمتين بشأن المواصفات الغذائية.

- 23 - لاحظت اللجنة التنفيذية أن ميزانيات الدستور الغذائي والبرامج ذات الصلة سجلت، ككل، زيادة صافية خلال الفترة المالية 2002/2003.

- 24 - وأيدت اللجنة التنفيذية بشدة الإجراءات الجديدة لإعداد الميزانية، ورحبـت بجهود الأمانة لتسهيل عرضها بصورة تتسم بالشفافية ويسهل فهمها. كما أنها عبرت عنأملها في أن يستمر هذا النوع من التحسينات. ولوحظ أنه تم في الوقت الحالى تأمين عدد الموظفين اللازمـين كاملاً لـبرنامج المـواصفات الغذـائية المشـترك بين منـظمة الأـغذـية والـزارـعة وـمنظـمة الصـحة العـالـمية وأنـه، رغم النـفـقـات الإـضافـية غيرـالـمنـظـورة فيـالمـيزـانـية، فإنـالمـيزـانـية الحـالـيـة تـكـفـل التـموـيل الكـافـي لـلـبـرـنـامـج. ولاـحظـتـ اللجنةـالـتـنـيـفـيـذـيـةـ أنهـ، رغمـ إـعـطـاءـالأـولـويـةـ لـتـرـجـمـةـ مـواـصـفـاتـ الدـسـتـورـالـغـذـائـيـ وـالـنـصـوصـ ذاتـ الـصـلـةـ بـالـلـغـتـيـنـ العـرـبـيـةـ وـالـصـيـنـيـةـ، يـمـكـنـ توـسيـعـ أـعـمـالـ التـرـجـمـةـ لـتـشـمـلـ وـثـاقـعـ الـعـمـلـ لـلـأـجـهـزـةـ الفـرعـيـةـ التـابـعـةـ لـلـهـيـئـةـ حتـىـ تـقـوـفـ المـدـخـلـاتـ الفـنـيـةـ بـهـاتـيـنـ اللـغـتـيـنـ. وأـكـدـتـ الـلـجـنـةـ الـتـنـيـفـيـذـيـةـ أـهـمـيـةـ التـخـطـيـطـ لـلـنـفـقـاتـ الـمـحـتمـلـةـ وـالـمـتـعـلـقـةـ بـتـنـفـيـذـ التـوـصـيـاتـ النـاشـئـةـ عنـ التـقـيـيـمـ المشـترـكـ بـيـنـ منـظـمةـ الأـغـذـيـةـ وـالـزارـعـةـ وـمنظـمةـ الصـحةـ العـالـميـةـ لـلـدـسـتـورـالـغـذـائـيـ وـغـيـرـهـ منـ أـعـمـالـ منـظـمةـ الأـغـذـيـةـ وـالـزارـعـةـ وـمنظـمةـ الصـحةـ العـالـميـةـ بـشـأنـ المـواـصـفـاتـ الـغـذـائـيـةـ.

حساب أمانة من أجل مشاركة البلدان النامية في إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي (البند 4 من جدول الأعمال)⁽⁵⁾

- 25 - استجابة لـتـوصـيـةـ الرـئـيـسـ بـإـنشـاءـ حـاسـبـ أـمـانـةـ مشـترـكـ بـيـنـ منـظـمةـ الأـغـذـيـةـ وـالـزارـعـةـ وـمنظـمةـ الصـحةـ العـالـميـةـ لـدـعمـ مـشارـكـةـ الـبـلـدـانـ النـاـمـيـةـ فـيـ اـجـتـمـاعـاتـ بـهـيـئـةـ الدـسـتـورـالـغـذـائـيـ وـأـجـهـزـتهاـ الفـرعـيـةـ وـافـقـتـ الدـورـةـ الـرـابـعـةـ وـالـعـشـرـونـ لـهـيـئـةـ الدـسـتـورـالـغـذـائـيـ منـ حـيـثـ المـبـدـأـ عـلـىـ آـنـهـ يـتـعـيـنـ عـلـىـ منـظـمةـ الأـغـذـيـةـ وـالـزارـعـةـ وـمنظـمةـ الصـحةـ العـالـميـةـ آـنـ تـضـعـاـ قـوـادـ وـإـجـرـاءـاتـ وـاضـحةـ لـإـنـشـاءـ وـتـشـغـيلـ حـاسـبـ أـمـانـةـ، تـدرـسـهـاـ أـوـلـاـ الـلـجـنـةـ الـتـنـيـفـيـذـيـةـ فـيـ 2002ـ ثـمـ الدـورـةـ الـخـامـسـةـ وـالـعـشـرـونـ لـهـيـئـةـ فـيـ 2003ـ لـضـمانـ الشـفـافـيـةـ الـكـامـلـةـ لـذـلـكـ الـحـاسـبـ وـلـتـجـنبـهـ آـيـ تـغـيـيرـ أوـ تـأـثـيرـ، وـبـالـتـالـيـ تـقـدـيمـ تـقـرـيرـ عنـ تـنـفـيـذـهـ

والإشارة إلى مصادر التمويل المرتقبة. وينبغي أن يشمل هذا الفحص دراسة للعلاقات التي تربط حساب الأمانة المقترن "بمرفق سلامة الأغذية والزراعة" الذي أعلنت عنه منظمة الأغذية والزراعة وأيدته منظمة الصحة العالمية⁽⁶⁾. وكانت الوثيقة المعروضة على اللجنة التنفيذية لدراستها ورقة "مفاهيمية" تتضمن عرضاً لحساب الأمانة المقترن.

- 26 - ولاحظ الدكتور D. Nabarro من منظمة الصحة العالمية أنَّ هدف مشروع منظمة الصحة العالمية وحساب الأمانة لأجل مشاركة البلدان النامية في إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي هو زيادة عدد الخبراء وواضعى الأنظمة وغيرهم من الخبراء الحكوميين في مجال الأغذية من البلدان النامية (لاسيما الأقل نمواً) والبلدان التي تمر اقتصادياتها بمرحلة تحول للمشاركة في كافة جوانب عمل هيئة الدستور الغذائي. وأشار إلى أنَّ المشروع وتمويله سوف يخصص بتوجيهه من الجماعة الاستشارية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة، وسينفذ من جانب منظمة الصحة العالمية من خلال برنامج سلامة الأغذية لديها وأنَّ جمع الأموال سيتم وفق الخطوط التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية بشأن التفاعل مع الأجهزة التجارية من أجل تحقيق النتائج الصحية، مع إمكانية استشارة لجنة التعاون مع القطاع الخاص في منظمة الصحة العالمية كلما دعت الحاجة. كذلك يجب أن يتم جمع الأموال بما يتماشى و"المبادئ والخطوط التوجيهية للتعاون بين منظمة الأغذية والزراعة والقطاع الخاص". ومع أن المشروع سيكون نشاطاً مشتركاً، إلا أنَّ منظمة الصحة العالمية هي التي ستتولى إدارة الأموال استناداً إلى لاثتها المالية.

- 27 - وأشار أيضاً إلى أنَّ منظمة الصحة العالمية سوف تؤمن على الأموال مدة 12 سنة وأنَّ هذه الأموال ستتجنى من مصادر مختلفة بما في ذلك الحكومات والمؤسسات الخاصة وحسابات الأمانة وعند الحاجة من الشركات الخاصة والأفراد. وأشار إلى أنَّ كلفة مشروع يمتد على 12 سنة تبلغ 35-40 مليون دولار أمريكي، وإلى الأموال النظرية المقترحة قد تغير هذا الرقم وتسمح بادخال مستفيدين إضافيين من 120 عضواً من الدول الأعضاء تقريباً التي تلبي الشروط. ولاحظت اللجنة التنفيذية أنَّ القسم الرابع من الورقة المفاهيمية يحدد ويطرُّر أكثر المبادئ الأساسية الخاصة بالشفافية والاتصال وعدم وجود تضارب في المصالح وإعطاء حواجز للمشاركة الفعالة والتكافؤ والأهلية. وأبلغت اللجنة التنفيذية أنَّ الخيار 3 الوارد في الورقة هو الأسهل من حيث التنفيذ حيث أنَّ منظمة الصحة العالمية ستكون مسؤولة بالكامل عن إدارة الأموال والإشراف عليها من خلال آلية حساب الأمانة الذي يتميز بالشفافية والذي أثبت جدواه والمسمى "الحساب الطوعي لتعزيز الصحة".

- 28 - ولاحظت اللجنة التنفيذية أنَّ الورقة المفاهيمية تنصَّ على تمويل أولى للأنشطة بالإضافة إلى المشاركة في اجتماعات الدستور الغذائي، مثل القيام ضمن برنامج رائد بعمل مكثُّف وموضوعي لتطوير قدرة البلدان على ضمان سلامة الأغذية وجودتها وغيرها من أنشطة بناء القدرات يشترك فيها مختلف الوكالات. لاحظ أحد الأعضاء أنه يمكن لهذا الحساب أن يكون أداة فعالة تربط جميع أصحاب الشأن على المستوى القطري بعملية الدستور الغذائي من خلال مشاركة الأفراد

⁽⁶⁾ تقرير الدورة الرابعة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي، ALINORM 01/41، الفقرة .65.

ال المناسبين في المجتمعات الدستور الغذائي. وفي هذا الإطار، اقترح أخذ الأنشطة الحالية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وغيرها من الأجهزة الدولية بالاعتبار عند النظر في نطاق أنشطة حساب الأمانة. كما أيدت اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ المفهوم الذي يعتبر كل بلد مسؤولاً عن اختيار المرشح المعنى، وهذا يتضمن مصادقة الحكومة خطيا ثم فحص الترشيح في المكتب الإقليمي المعنى لمنظمة الصحة العالمية وأو منظمة الأغذية والزراعة. وجرى التشديد على أهمية تعيين الحكومات القطرية لاختيار وتأليف الوفد المشاركة في المجتمعات الدستور الغذائي، مع العلم بأنه يمكن الحصول على توجيهات للمنظماتين الراغبين باختيار المرشحين. والأمر متزوج للحكومات فيما يتصل بتحديد المنتفعين في المشروع بما يتناسب مع احتياجات الحكومات والتزاماتها بتقديم الأموال النظيرة. من ناحية أخرى، أشار مندوب إلى ضرورة أن تكون عملية الاختيار مبسطة وبدون تعقيد.

- 29 شددت اللجنة التنفيذية على استدامة تأثير حساب الأمانة على قدرات الدستور الغذائي تتوقف على مدى اتساقها مع الأولويات الاستراتيجية الأساسية بما فيها أولويات الهيئة نفسها. وأوصت بضرورة رفع تقارير منتظمة عن تشغيل حساب الأمانة إلى الهيئة وأن حساب الأمانة قد يحتاج إلى تعديل من حين لآخر.

- 30 ولاحظت اللجنة التنفيذية أنه بالإضافة إلى أنشطة التمويل هذه المتعلقة بسلامة الأغذية، يجب إدراج جوانب أخرى من تمويل أنشطة تأمين جودة الأغذية عامة، بما أن حماية المستهلك وتسهيل التجارة بالأغذية هما ضمن نطاق اختصاصات الهيئة. وبالرغم من الأخذ علما بأن منظمة الصحة العالمية سوف تتضطلع بإدارة حساب الأمانة، تم التشديد على أهمية إشراك منظمة الأغذية والزراعة في عملية اتخاذ القرار والإدارة. وتمت المطالبة بتصور الدور الذي يمكن أن يلعبه أعضاء الهيئة وكذلك خبراء من الدستور الغذائي، في عملية المشورة وإسداء النصح. تم التركيز على أهمية مراقبة التمويل مراقبة دقيقة خاصة في حالة استخدام الأموال الخاصة. كما أشير إلى أن التمويل من شأنه أن يسهل مشاركة البلدان في تطوير المعايير وكذلك في التدريب وفي الحلقات الدراسية لمعالجة القضايا التي تتعلق بجودة الأغذية واتفاقيات منظمة التجارة العالمية مع العلم بأن هذه الجهد سوف تسهل عملية التنسيق وتجنب الإزدواجية مع مبادرات دولية أخرى يمكن، عند الاقتضاء، دعم مشاركة العديد من أصحاب الشأن في هذه الأنشطة. وفيما يتعلق بالأموال النظيرة التي يتعين على البلدان المرشحة أن تقدمها، اقترح السماح بأن يتم الدفع نقدا أو عينا.

- 31 وأيدت اللجنة التنفيذية بشدة الورقة المفاهيمية التي قدمتها منظمة الصحة العالمية وطلبت من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية العمل على مواصلة تطوير الخيار 3 في الوثيقة الخاصة بهياكل التمويل في أسرع وقت ممكن، بحيث تعرض في المجتمعات لجان التنسيق للنظر فيها وإبداء الملاحظات عليها. كذلك طلبت اللجنة التنفيذية مراجعة الوثيقة على ضوء مناقشات لجنة التنسيق بحيث يتحمل دراستها لدى انعقاد كل من المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية في يناير/كانون الثاني 2003 والدورة الاستثنائية لهيئة الدستور الغذائي في فبراير/شباط 2003، وجمعية

الصحة العالمية في مايو/أيار 2003. وأخذ ممثل منظمة الصحة العالمية، علماً بالتعليقات والاقتراحات التي قدمت أثناء المناقشة بغرض إدراجها ضمن الوثائق النهائية للمشروع ولحساب الأمانة.

إعداد الخطة المتوسطة الأجل للفترة 2003-2007 (البند 5 من جدول الأعمال)⁽⁷⁾

32 - استذكرت اللجنة التنفيذية أن الدورة الرابعة والعشرين للهيئة قامت بتعديل واعتماد الإطار الاستراتيجي، بما فيه بيان الرؤية الاستراتيجية. ووافقت الهيئة على أن تقوم الأمانة بمراجعة مشروع الخطة الاستراتيجية على ضوء قرارات الدورة الرابعة والعشرين وما ورد من تعليقات، وأنه ينبغي أن تتضمن تقديرات التكاليف لتحديد إمكانية تحقيق الأهداف في نطاق الموارد المتوفرة. وجرى تعميم الخطة المتوسطة الأجل المعدهلة في أغسطس/آب 2001، ومراجعتها في ضوء التعليقات المقدمة حيث يتيسر إعداد الوثيقة قيد البحث في الدورة الحالية.

33 - لاحظت اللجنة التنفيذية أن اللجان الإقليمية سيتاح لها المساهمة في وضع الخطة المتوسطة الأجل، التي ستبحث أثناء الدورات العادمة المقبلة في وقت لاحق للجنة التنفيذية والهيئة الدستور الغذائي. لاحظت اللجنة التنفيذية أنه قد يتوجب، نتيجة لتقدير الدستور الغذائي، إدخال مزيد من التغييرات على الخطة، وأن ذلك ينبغي أن يتم قبل صياغتها النهائية.

34 - لاحظت اللجنة التنفيذية أن التعليقات التي وردت حتى الآن كانت قليلة، وحيث لجان التنسيق الإقليمية على تقديم إسهامات أخرى في عملية وضع الخطة، بالنظر إلى أهميتها بالنسبة لعمل الدستور الغذائي.

35 - لاحظت اللجنة التنفيذية بعض الأسئلة التي أثيرت بشأن هيكل الخطة، وما إذا كان ضروريًا أن تصف الأنشطة في خطوط عريضة لأغراض التخطيط، أم أن تتضمن مقترنات محددة بشأن العمل الجديد. واستذكرت الأمانة أنه جرى، في أعقاب القرارات التي صدرت عن الهيئة، تعديل هيكل الخطة لتتفق مع أهداف الإطار الاستراتيجي. كما أدرجت فيها أنشطة معينة للأخذ بعين الاعتبار ما ورد من تعليقات، في حين أبقى على بعض الأنشطة الجارية. وشدد الرئيس على أهمية الخطة كأداة لتوفير التوجيه العام لعمل الدستور الغذائي، ولضمان اتساق أنشطة اللجان المختلفة فرادى مع أهداف الإطار الاستراتيجي. كما ينبغي أن تستخدَم الخطة لمساعدة اللجنة التنفيذية والهيئة على اتخاذ القرار عندما تبحثان مقترنات العمل الجديدة التي تتقدم بها اللجان.

36 - ووافقت اللجنة التنفيذية على أن تتضمن الخطة أنشطة يعترف عموماً بأهميتها في إطار الدستور الغذائي، وأن ذلك قد يشمل في آن واحد الأنشطة الجارية والعمل الجديد الذي سيجري بحثه مستقبلاً، علماً بأن اللجان هي التي تحدد برامج عملها المعينة وأن هذه العملية ستتسم بقدر من المرونة.

37 - واستذكرت اللجنة التنفيذية أن المذكرات التفسيرية والتعليقات تم إدراجها بالنسبة لكل نشاط من الأنشطة حرصاً على تيسير مناقشة مشروع الخطة، وأنه سيتم حذفها في الصيغة النهائية. وببحث اللجنة التنفيذية مشروع الخطة متوسطة الأجل هدفاً بعد هدف، وقدمت التعديلات والتعليقات التالية:

الهدف 1 : تدعيم إطار تنظيمي سليم

النشاط 4 – صلاحيات لجان "الموضوعات العامة"

38 - أيد بعض الأعضاء التعليقات المكتوبة التي قدمتها الولايات المتحدة للبقاء على تلك الأقسام من دليل الإجراءات الخاصة بموافقة لجان الموضوعات العامة، وأبقيت اللجنة التنفيذية على النص الحالي.

النشاط 18 – استعراض المعايير

39 - استذكرت اللجنة التنفيذية أنه في حين تمت مراجعة كاملة للقسم الخاص بالمعايير في دليل الإجراءات خلال عام 1999، فإن الاستعراض التفصيلي لم يشمل إلا المعايير الخاصة بإنشاء الأجهزة الفرعية لمهمة الدستور الغذائي فقط. ونقلت المعايير المتعلقة بتحديد أولويات العمل إلى قسم منفصل، إلا أنه لم يتم استعراضها في حد ذاتها، ووافقت اللجنة التنفيذية على ضرورة ابقاء هذا الاستعراض باعتباره نشاطاً محدداً.

النشاط 21 – المعاصفة العامة لتوسيم العبوات

40 - ناقشت اللجنة التنفيذية إمكانية الاستفادة من الانترنت والإنجازات الأخرى في مجال تكنولوجيا المعلومات فيما يتعلق باعلام المستهلكين. ورأى العديد من الأعضاء أن ذلك ليس من اختصاصات الدستور الغذائي. ووافقت اللجنة التنفيذية على حذف هذا النشاط من الخطة. كما لاحظت اللجنة التنفيذية أن مراجعة وتحديث المعاصفات العامة بشأن توسيم عبوات الأغذية المعيبة مسبقاً، هو نشاط جار.

النشاط 22 – إمكانية التتبع

41 – وافقت اللجنة التنفيذية على إضافة عبارة " تتبع المنتج " في العنوان ، إذ أن ذلك يتسم مع المصطلحات قيد الدراسة في لجان الدستور الغذائي الأخرى. وأيد بعض الأعضاء التعليقات المكتوبة التي قدمتها الولايات المتحدة، واقترحوا اعتبار إمكانية التتبع من الأولويات لداعي الصحة العامة ، وباعتباره ثانيا هدفا مشارعا في التدابير الفنية. ورأى عضو من أوروبا ضرورة معالجة كلا الجانبين ، وأنه لا ينبغي التمييز بين درجة أهمية كل منهم.

42 – وبعد تبادل الآراء ، وافقت اللجنة التنفيذية على الإبقاء على كلا الجانبين دون ذكر للأولويات ، وإيضاح أن الاعتبار الأول ينبغي أن يكون لاستخدام التتبع بوصفه خيارا من خيارات إدارة المخاطر ، حسبما اتفق عليه بالفعل في الدورة التاسعة والأربعين.

النشاط 25 – الأغذية المعاملة بالتقنولوجيا الحيوية

43 – أجرت اللجنة التنفيذية نقاشا عمما إذا كان عمل الهيئة في المستقبل سوف يشمل خطوط توجيهية أو مواصفات دولية بشأن إنتاج وتجهيز وتوسيم وتسويق الأغذية المعاملة بالتقنولوجيا الحيوية ، غير أنها قررت أن هناك حاجة إلى مزيد من المعلومات على المستوى الإقليمي قبل اتخاذ القرار النهائي.

النشاط 27 – حكم التكافؤ

44 – وافقت اللجنة على وصف النشاط على أنه "وضع خطوط توجيهية" بدلا من "تطبيقاتها". وتساءل بعض الأعضاء عن ضرورة وضع خطوط توجيهية بشأن حكم تكافؤ التدابير. كما ناقشت اللجنة المقترح الداعي لأن تقوم لجان معينة بوضع هذه الخطوط التوجيهية ، وإن أشارت إلى أن اللجنة المعنية بالنظافة الصحية للأغذية تبحث بعض جوانب تكافؤ تدابير النظافة الصحية للأغذية. ولم تتوصل اللجنة إلى نتائج ، واتفقت علىمواصلة بحث هذه المسألة المعقّدة.

أنشطة أخرى

45 – وافقت اللجنة التنفيذية على حذف النشاط 28 – وضع إطار نموذجي لتنظيم ورقابة الأغذية ، إذ أن العديد من الأعضاء أوضحوا أن ذلك ليس من اختصاصات الدستور الغذائي. وحذفت اللجنة النشاط 41 – مدونة السلوك بشأن التغذية الحيوانية (تمديد برنامج العمل) ، إذ أن المقرر أن ينتهي فريق العمل من مهمته بحلول عام 2003 ، ولن يكون من

ال المناسب، في هذه المرحلة، اقتراح تمديد عمله. ووافقت اللجنة على ضرورة أن تتخذ الهيئة هذا القرار على ضوء التقرير المقدم من الدورة الرابعة لفريق المهام.

الهدف 2 – تدعيم التطبيق الأوسع والمتسبق للمبادئ العلمية وتحليل المخاطر

النشاط 2 – استعراض مواصفات الدستور الغذائي لتوفير خيارات إدارة المخاطر لأجل تحقيق النظم القطرية لمستوى الحماية الملائم

46 – اقترح بعض الأعضاء حذف هذا النشاط نظراً لأن تحديد مستوى الحماية الملائم هو مسؤولية الدول الأعضاء، ولا يبدو واضحًا كيف يتضمن إنجاز هذا في إطار لجان الدستور الغذائي. وحذفت اللجنة التنفيذية هذا النشاط، وأخذت علماً أيضاً بتعليق يشير إلى إمكانية معالجة هذه المسألة من خلال بناء القدرات على المستوى القطري.

النشاط 6 – وضع خطوط توجيهية بشأن تدابير ما قبل الحصاد وبعددها

47 – رأى العضو من آسيا ضرورة أن لا تكون الأحكام الخاصة بتدابير ما قبل الحصاد في هذه الخطوط التوجيهية تقييدية بأكثر مما يجب، بل ينبغي أن تتيح المرونة الكافية لتطبيقها في البلدان النامية. ووافقت اللجنة التنفيذية على ضرورة إدراج إشارة إلى "الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية"، واعترفت بأن هذا هو من مجالات العمل الجديدة نسبياً وأنه يتطلب بحثاً تفصيلياً. كما تم الاتفاق على ضرورة ضمان التنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى حسب المقتضيات ووفقاً لنوع المنتجات المشمولة.

48 – فيما يتعلق بالن^اشاط 7 ، استذكرت اللجنة التنفيذية أن وضع خطوط توجيهية بشأن الاستخدام السليم والمحسيف للمواد المضادة للميكروبات يستوجب إتباع منهج متعدد التخصصات، والتنسيق بين لجان الدستور الغذائي المعنية والتعاون بين جميع الوكالات المعنية (منظمة الأغذية والزراعة، منظمة الصحة العالمية والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية وربما الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات).

49 – ووافقت اللجنة التنفيذية على حذف الن^اشاط 39 لأن وضع مبادئ تحليل المخاطر الموجهة للحكومات قد وافق عليه بوصفه عملاً جديداً في الدورة الحالية، وستتم مناقشته في الدورة القادمة للجنة المبادئ العامة. ووافقت أيضاً على حذف النشاط 35 بشأن تبادل المعلومات عن المواد الغذائية ذات الخطورة المحتملة والتي تدخل في التجارة الدولية وأحالته إلى لجنة التفتيش على الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار شهادات الاعتماد لكي تتخذ بشأنه التدابير اللازمة إذا لزم الأمر.

50 – اقترح العضو من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي حذف النشاط 1 – الخطوط التوجيهية بشأن الإبلاغ عن المخاطر، نظراً لأنه مشمول بالفعل بالقسم الخاص بالإبلاغ عن المخاطر المضمون في مشروع مبادئ العمل بشأن تحليل المخاطر. واقتراح العضو من أوروبا الإبقاء عليه، ووضع توصيات إضافية في هذا المجال. ولم يتتسن للجنة التنفيذية التوصل إلى نتائج واتفقت على أن هذه المسألة تستوجب مزيداً من البحث.

الهدف 3 – تدعيم الروابط بين الدستور الغذائي والصكوك والاتفاقيات التنظيمية متعددة الأطراف الأخرى

51 – اقترح المثلان من أفريقيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي حذف النشاط 12 المتعلق بوضع المواصفات بالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى لأن هذه الخطوط التوجيهية يجري وضعها في لجنة المبادئ العامة، حسبما قررت الدورة الرابعة والعشرون للهيئة. واقتراح أعضاء آخرون الإبقاء عليه مع توضيحات إضافية. قررت اللجنة التنفيذية الإبقاء على هذا النشاط في الوقت الراهن غير أنه سوف يحذف من الخطة متوسطة الأجل إذا توفر نص نهائي في هذا المجال خلال عام 2003.

52 – اقترح بعض الأعضاء حذف النشاط 13 المتعلق بمطابقة مبادئ تحليل المخاطر مع المجالات الأخرى للسلامة الحيوانية. كما اقترح العضو من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي تعديل عنوان النشاط 32 استعراض المبادئ العامة للدستور الغذائي ليكون واضحاً أن البحث في هذه العملية سيقتصر على الاتفاقيين بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية والحواجز التقنية أمام التجارة.

53 – وفيما يتعلق بالنشاط 34 ، لم يؤيد العضو من آسيا والمنسق للشرق الأدنى دمج مواصفات المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية في الدستور الغذائي، واقتراحاً ضرورةأخذ مواصفات المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية بعين الاعتبار في إطار التعاون مع المكتب المذكور. واقتراح المثلان من كل من أفريقيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي حذف النشاط 8 إذ أنه ينطبق تحديداً على المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية، وأنه مشمول بالفعل في النشاط 34. ولم يتتسن للجنة التنفيذية التوصل إلى نتائج بشأن هذين النشطتين، ووافقت على أنهما يتطلبان مزيداً من البحث بعد استعراضهما على المستوى الإقليمي.

الهدف 4 – تعزيز القدرات على الاستجابة الفعالة والسريعة للقضايا والاهتمامات والتطورات الجديدة في قطاع الأغذية

54 – لاحظت اللجنة التنفيذية أن النشاط 19 بشأن الاستعراض المنتظم للمواصفات السارية يرتبط بصورة وثيقة مع النشاط 36 (الهدف 3) الذي يعني أيضاً باستعراض المواصفات بشأن إلغاء الأحكام التقييدية الصريحة وأوصت بدمج هذين النشطتين.

55 - اقترح العضو من آسيا تعديل النشاط 3 على النحو التالي : "استعراض ، والتعديل حسب الضرورة ، للإجراءات استعانة بتكنولوجيا المعلومات الحديثة والآليات الأخرى لزيادة كفاءة عمل الدستور الغذائي وتعزيز قدرات البلدان النامية على الاستجابة لقضايا الدستور الغذائي".

56 - واقترح المنسق لآسيا إعادة صياغة النشاط 40 لتقرأ "التبؤ بالتحصلات الغذائية من مخلفات المبيدات" لأغراض التوضيح.

الهدف 5 – تشجيع الحد الأقصى من العضوية والمشاركة

57 - اقترح العضو من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي تعديل عنوان الهدف 5 ليوضح أن الأنشطة المذكورة تنطبق أيضا على مشاركة المنظمات غير الحكومية.

58 - أيد العضو من آسيا النشاط 38 (التوجيه بشأن عمل جماعات العمل والمشاركة فيها ...) وأوضح ضرورة أن تعالج الخطوط التوجيهية المشكلات التي تواجه مشاركة البلدان النامية في هذه الجماعات، إلا أنه من السابق لأوانه بحث علاقة استنتاجات هذه الجماعات بأنشطة اللجنة.

الهدف 6 – الترويج للحد الأقصى من تطبيق مواصفات الدستور الغذائي

59 - اقترح العضو من آسيا الإبقاء فقط على النشاطين 16 (موقع الدستور الغذائي على الانترنت) و31 (إتاحة مواصفات الدستور الغذائي)، ورأى أن من المتعذر تنفيذ الأنشطة الأخرى في إطار الدستور الغذائي.

60 - اقترح المنسق للشرق الأدنى الاستعاضة عن الإشارة إلى "منظور ومعتقدات ودوافع" المستهلكين ليحل محلها "ثقافة المستهلكين"، إذ أن ذلك يعطي جميع الجوانب ذات الصلة.

حالة مشروع الخطة متوسطة الأجل

61 - أشارت اللجنة التنفيذية إلى أنه تعذر التوصل إلى نتائج بشأن العديد من المقترنات المطروحة للمناقشة. لذلك وافقت اللجنة التنفيذية على ضرورة قيام الأمانة بمراجعة مشروع الخطة متوسطة الأجل على ضوء التعليقات التي أبديت في الدورة الحالية، ومن المستحسن بنهاية يوليو/تموز 2002. وسيتم تعليم المشروع لبحثه من جانب اللجان الإقليمية، حسماً وافقت عليه الهيئة، ولزيادة في الدورة القادمة (العادية) للجنة التنفيذية (التي ستعقد في يونيو/حزيران 2003).

أكدت اللجنة التنفيذية من جديد أنه يجب أن تكون الخطة مرنة بما فيه الكفاية للسماح بإدخال نشاطات جديدة خلال فترة تشغيلها.

تنفيذ برنامج عمل الهيئة (البند 6 من جدول الأعمال)

(أ) تنفيذ القرارات التي اتخذتها الدورة الرابعة والعشرون للهيئة⁽⁸⁾

-62 لاحظت اللجنة التنفيذية المعلومات الواردة من الأمانة والتي تفيد أنَّ قرارات الدورة الرابعة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي المشتركة بين منظمة الأغذية الزراعية ومنظمة الصحة العالمية تابعتها لجان الدستور المختصة أو أدرجت في الإطار الاستراتيجي أو الخطة المتوسطة الأجل كما ورد في ورقة العمل.

-63 وأوضحت اللجنة التنفيذية أنَّ التوجيه الذي أعطي للتعاون مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية الدولية من أجل إعداد مواصفات الدستور والنصوص ذات الصلة سيدرج في دليل الإجراءات من دون إدخال أي تعديل على إجراءات الإعداد بحد ذاتها.

(ب) بحث مقترنات العمل الجديدة عند الخطوة (1) من الإجراءات⁽⁹⁾

-64 نظرت اللجنة التنفيذية في مقترنات العمل الجديدة عند الخطوة 1 من الإجراءات ومقترنات وقف العمل ببنود عمل فردية تمت الموافقة عليها سابقاً. وترت في المرفق الثالث لهذا التقرير قرارات اللجنة التنفيذية بشأن العمل الجديد. كما أبدت اللجنة التنفيذية ملاحظات محددة على بعض المقترنات كما يرد أدناه.

مشروع الخطوط التوجيهية المقترنة لإثبات صحة تدابير مراقبة النظافة الصحية للأغذية

-65 وافقت اللجنة التنفيذية على إعداد مشروع الخطوط التوجيهية المقترنة لإثبات صحة مراقبة النظافة الصحية للأغذية على شكل ملحق بمدونة الممارسات الدولية - المبادئ العامة للنظافة الصحية للأغذية، لكنها أعربت عن قلقها بشأن كثافة العمل لدى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالنظافة الصحية للأغذية. ورداً على سؤال لأحد أعضاء إقليم آسيا اعتبر فيه أنَّه لم يتضح بعد ما إذا كان كل تدابير من تدابير مراقبة النظافة الصحية للأغذية يحتاج إلى إثبات صحته أو إذا كانت المطالبة بإثبات صحة كل تدبير من تدابير النظافة الصحية للأغذية أمراً عملياً. وأوضحت اللجنة التنفيذية أنَّ لجنة

CX/EXEC 02/50/6-Add.1، CX/EXEC 02/50/6 .⁽⁸⁾
 CX/EXEC 02/50/7-Add.1، CX/EXEC 02/50/7 .⁽⁹⁾

الدستور الغذائي المعنية بالنظافة الصحية للأغذية يمكنها أن تعالج هذا الموضوع وأنّ أحكام إثبات الصحة التي وضعت مؤخراً يجب أن تتتسق مع النصوص التي أعدتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بتفتيش الواردات وال الصادرات الغذائية ونظام اعتماد الشهادات.

مشروع مدونة الممارسات المقترحة لتخفيض السموم الفطرية في التamar الجوزية

-66 عدلّت اللجنة التنفيذية عنوان المدونة المقترح بحيث لا يقتصر على التخفيض بل يشمل أيضاً "الوقاية من السموم" الفطرية في التamar الجوزية.

المستويات التوجيهية للنحويدات المشعة في الأغذية لأجل استخدامها على الأمد الطويل واستعراض أو تعديل المستويات التوجيهية للنحويدات المشعة في الأغذية إثر حارثة تلوث نووي لأجل استخدامها في التجارة الدولية (CAC/GL-5-1989)

-67 قررت اللجنة التنفيذية عدم الموافقة على إعداد الوثائق أعلاه بشأن المستويات التوجيهية في الوقت الراهن وأحالتها إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة للأغذية والملوثات للنظر في هذه البنود مع الإسهامات الإضافية من الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن نطاق العمل.

(ج) مقترحات لوقف العمل

-68 وافقت اللجنة التنفيذية على مقترحات وقف العمل بالبنود الموفق عليها سابقاً.

(د) النظر في مشروعات الممارسات المقترحة والنصوص ذات الصلة عند الخطوة (5)⁽¹⁰⁾

-69 نظرت اللجنة التنفيذية في مشروع الممارسات المقترحة والنصوص ذات الصلة التي عرضت للموافقة المبدئية عند الخطوة 5. وفي هذاخصوص، لاحظت اللجنة أنه عند النظر في الموافقة على نصوص الدستور، لابد منأخذ القرار التالي للدورة الرابعة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي بالاعتبار، وتحديداً:

⁽¹⁰⁾ الوثيقة CX/EXEC 02/50/8 – تصويب وتعليقات على الخطوة 5 من كندا، الجمهورية التشيكية، ألمانيا، أيرلندا، اليابان، ماليزيا، نيوزيلندا، تايلند، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، المجموعات الأوروبية والأمانة الدولية لصناعات منتجات أغذية الحمية (الوثيقة CX/EXEC 02/50/8 – Add.1).

"إذا تبيّن أن هناك خطراً على صحة الإنسان لكن البيانات العلمية غير كافية أو مكتملة، يتعين على الهيئة عدم المباشرة بإعداد موافقة بل بإعداد نص ذي صلة، مثل مدونة ممارسات، شرط أن تدعم البراهين العلمية المتوفّرة هذا النص".

- 70 - لكن اللجنة التنفيذية لاحظت أنه لا يوجد توجيه بشأن طريقة تفسير أو تطبيق هذا المبدأ خاصة عندما يتعلق الأمر بوضع الحد الأقصى بالمخلفات بالنسبة لمخلفات العاقير البيطرية والمبيدات وأيضاً بالنسبة للتلوث الميكروبيولوجي. ووافقت على أنّ هذا النوع من التوجيه قد يكون مفيداً عند النظر في أي من مقترحات العمل الجديد أو عند النظر في النصوص للموافقة عليها.

- 71 - وترد في المرقق الثاني من هذا التقرير قرارات اللجنة التنفيذية بشأن بحث مشروعات المقتراحة والنصوص ذات الصلة. وباستثناء مشروعات المواصفات التي اقررتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأطيان ومنتجات الأطيان بالنسبة إلى المنتجات التي يستعارض فيها عن المكونات البنية بمكونات غير لبنية (أنظر الفقرة 20 أدناه)، تمت الموافقة على جميع النصوص المعروضة للبحث عند الخطوة 5 وانتقلت إلى الخطوة 6. ويرد في الفقرات أدناه تلخيصاً للنقاش المحدد الذي جرى بشأن بعض هذه القرارات.

مشروع الخطوط التوجيهية للعلاقة المقترحة لاستخدام نقاط الرقابة الحرجة في تحليل المخاطر: التطبيق على الأعمال التجارية الصغيرة و/أو الأقل تطوراً

- 72 - بالإضافة إلى الملاحظات الخطية المقدمة، طلبت اللجنة التنفيذية أن تأخذ الخطوط التوجيهية بالاعتبار المخاوف والاحتياجات الخاصة لقطاعات محددة من الأعمال التجارية الصغيرة و/أو الأقل تطوراً، مثل الأغذية التي تباع في الشوارع.

مشروع الحدود القصوى المقترحة لمخلفات العاقير البيطرية

- 73 - بالإضافة إلى الملاحظات الخطية المقدمة، لاحظت اللجنة أنه، تمهدًا لعملية إعادة التقييم التي ستجريها لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية المادتي فلوميكين وتريلوكروفون (متريفينونات)، لن تعرض الحدود القصوى لمخلفات هاتين المادتين على الهيئة للحصول على موافقتها النهائية ما لم يتم بحثها واتخاذ الاستعراض قراراً بشأنها.

**مشروع الموصفات المقترحة بشأن اللبن المركزى المحلى مع دهون نباتية/مزيج من اللبن المركزى المحلى مع دهون نباتية؛
المخيض المركزى مع دهون نباتية/مزيج من المخيض المركزى مع دهون نباتية؛ والمخيض المجفف مع دهون نباتية/مزيج
من المخيض المجفف مع دهون نباتية**

- 74 لاحظت اللجنة أنَّ الدورة الخامسة للجنة الدستور الغذائيَّة بالألبان ومنتجات الألبان عرضت الموصفات أعلاه للموافقة عليها عند الخطوة 5 وأنَّه إثر هذه الموافقة ستجري جماعة الصياغة في لجنة الدستور الغذائيَّة بالألبان ومنتجات الألبان مراجعة معمقة على ضوء الملاحظات التي وردت عند الخطوة 6. وعلى اعتبار أنَّ مشروع الموصفات المقترحة للموافقة عليها عند الخطوة 5 يجب أن تكون معدَّة بشكل متتطور مع تفادي إعادة الصياغة المكثفة قدر الإمكان بعد الموافقة عليها عند الخطوة 5، أعادت اللجنة التنفيذية مشروع الموصفات المقترحة إلى الخطوة 3. ولاحظت اللجنة أنَّ هذا القرار لا زال يسمح ببحث الموصفات تمهيداً للموافقة النهائية عليها عند الخطوة 8/5 خلال الدورة التي ستعقدها الهيئة عام 2005.

- 75 وأعلن العضو من إقليم آسيا تحفظه على هذا القرار.

مشروع التعديل المقترح للخطوط التوجيهية بشأن التوسيم على الأغذية

- 76 أعلن العضو من إقليم آسيا تحفظه على مشروع التعديلات المقترحة للخطوط التوجيهية، لاسيما الأقسام 3-2-2، 2-3-1 و 3-2-2 و 3-2-3. واقتصر شطب هذه الأقسام بما أنها تستوجب توسيم خمسة مغذيات/مكونات هي السكر والألياف الغذائية والأحماض الدهنية المشبعة والأحماض الدهنية المتبدلة والصوديوم. واقتصر أن تعيد لجنة الدستور الغذائيَّة بالتوسيم على الأغذية النظر في هذه المسألة في دورتها القادمة بما أنَّ:

التوسيم التغذوي لا يزال جديداً وعدد قليل من البلدان تستوجب التوسيم التغذوي للمنتجات الغذائية وعلى أية حال، عندما يكون التوسيم إلزامياً، فإنه تقتصر عادة على الطاقة والدهون والكربوهيدرات والبروتينات. وقد يؤدي بالفعل توسيم مغذيات إضافية إلى إرباك المستهلكين أكثر؛

لا تزال البيانات العلمية التي تدعم دور هذه المغذيات/مكونات الإضافية في ما يتعلق بالصحة والأمراض قيد الجمع ومن غير المبرر بالتالي طلب توسيم تلك المغذيات/مكونات في الوقت الراهن؛

المشروع القائم حالياً منن بما فيه الكفاية لإدراج أي مغذيات أو مكونات غذائية أخرى تطلبها التشريعات القطرية؛

إن إدراج المغذيات/المكونات الخمسة الإضافية إلى المغذيات الرئيسية الأربع في الإطار الدولي لن يكون في مصلحة جميع الدول لأنها قد تعتمد هذه الخطوط التوجيهية عند صياغة تشيريعاتها القطرية وهذا قد لا يلبي الحاجات التغذوية ويمكن المستهلك من فهم بطاقات التوسيم.

-77 وافقت اللجنة التنفيذية على النص بصيغته المقترحة وأحالـت النقاش السابق إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بوضع البيانات على بطاقات الأغذية للنظر فيه.

مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة لاستخدام الإعلانات التغذوية والصحية

-78- أشارت اللجنة إلى الملاحظة بوجوب توسيع نطاق وطريقة تطبيق الخطوط التوجيهية كي تشمل الأطفال.

مشروع الحدود القصوى المقترنة لمخلفات المبيدات

79- أعلن ممثل إقليم آسيا تحفظه على مشروع الحدود القصوى المقترحة لمادة الـ د.ي. دي. تي (مبيد الحشرات والهواة) D.D.T في لحوم الدواجن بمقدار 0.1-0.3 ملغ/كلغ. وتمت الإشارة إلى أنه، استناداً إلى تقييم الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات عام 2000 على أساس إجمالي مجموعات البيانات ومعدل الخرق الأدنى، يجب أن تكون الحدود القصوى للمخلفات الدخيلة بالنسبة إلى مادة الـ د.ي. دي. تي 0.3 ملغ/كلغ بالنسبة إلى لحوم الدواجن، بعدهما أظهر تقييم المخاطر الذي أجراه الاجتماع المشترك أنَّ هذا الحد أسلم للمستهلكين. وأيَّد الوفد تحديد الحدود القصوى للمخلفات الدخيلة بالنسبة إلى مادة الـ د.ي. دي. تي عند مستوى مناسب يضمن حماية المستهلك لكن ليس بمستوى أقل قد يعيق التجارة.

-80- وافقت اللجنة التنفيذية على الحد الأقصى للمخلفات بصيغته المقترنة وأحالـت النقاش أعلاه إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات للنظر فيه.

(ه) المسائل المبئية عن لجان الدستور الغذائي⁽¹¹⁾

المشروع المقترن لمدونة الممارسات المعدلة لتجهيز ومناولة الأغذية المجمدة بسرعة

- 81 لاحظت اللجنة التنفيذية أنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالنظافة الصحية للحوم ومنتجات الدواجن وافقت على عرض الإسهامات المحددة في مشروع المدونة المقترن إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالنظافة الصحية للأغذية. وكانت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية قد وافقت على إمكانية تطبيق أحكام الدستور على مشروع مدونة الممارسات للأسماك والمنتجات السمكية وأنه يمكن التوصية بالموافقة على النص عند الخطوة 5 (الفقرة 9 من الوثيقة ALINORM 03/18).

- 82 وكرر مثل إقليم آسيا مخاوفه التي عبر عنها خلال الدورة الرابعة والعشرين للجنة بشأن المشروع الأصلي للمدونة كما أعدها المكتب الدولي للتبريد، خاصة أن بعض الأحكام الواردة في المدونة مقيدة جداً وقد تؤدي إلى مشاكل في البلدان النامية؛ وينبغي إذن أن يأخذ أي إعداد إضافي للمدونة هذه النواحي بالاعتبار. ولاحظت اللجنة أنّ المدونة باتت الآن قيد البحث في مرحلة الخطوات وأنّ الفرصة متاحة للدول الأعضاء لإبداء ملاحظاتها عليها واقتراح التعديلات التي يستوجبها إطار عمل اللجان المعنية.

- 83 وذكرت اللجنة التنفيذية أنّ المشروع المقترن للمدونة ليس مجرد مدونة ممارسات للنظافة الصحية تعالج قضايا سلامة الأغذية، بل هي مدونة ممارسات تشمل أيضاً جوانب الجودة الأساسية واستقرار المنتج. وشجّعت اللجنة التنفيذية اللجان المعنية الأخرى لاسيما لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهه والخضروات المجهزة، على تقديم مساهمات ملموسة في عملية تطوير المدونة.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالنظافة الصحية للحوم ومنتجات الدواجن

- 84 أخذت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير عن سير العمل الذي قدمته لجنة الدستور الغذائي المعنية بالنظافة الصحية للحوم ومنتجات الدواجن، خاصة وأنّ اللجنة كانت قد أرسلت مشروع مدونة الممارسات المقترن للحوم الطازجة من أجل إبداء الملاحظات عليها عند الخطوة 3. ولاحظت اللجنة التنفيذية أن إضافة مرفقات إلى مدونة قيد الإعداد لا تستوجب عادة الموافقة كما هو الحال بالنسبة للأعمال الجديدة، غير أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالنظافة الصحية للحوم

⁽¹¹⁾ الوثيقة 2 CX/EXEC 02/50/9 CRD، (تقرير عن سير العمل عن الدورة الثالثة لفريق المهام الحكومي الدولي المخصص العنى بتعزيزية الحيوانات).

ومنتجات الدواجن طلبت الحصول على مثل تلك الموافقة نظراً لأهمية ذلك العمل وضرورة القيام به بسرعة. لذلك وافقت اللجنة التنفيذية على إعداد المرفقات التالية التي ستدرج في المدونة باعتباره عملاً جديداً:

المبادئ والخطوط التوجيهية لإنشاء نظم تفتيش قبل العملية وبعدها ترتكز على المخاطر لمجموعة حيوانات محددة مخصصة للذبح، مع أمثلة؛

المبادئ والخطوط التوجيهية لنظم مراقبة العمليات الميكروببيولوجية الخاصة باللحوم، بما في ذلك وضع المعلومات للأداء خاصة بنتائج مراقبة العمليات وتطبيق قواعد البيانات الميكروببيولوجية القطرية.

- 85 - وافقت اللجنة التنفيذية أيضاً أن تعتبر، توسيع نطاق مشروع مدونة السلوك المقترحة للحوم الطازجة لكي تشمل أحكاماً عن النظافة الصحية للحوم المجهزة عملاً جديداً.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان

- 86 - كانت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان قد بحثت الطلب الذي قدمته مجموعة الخبراء العالميين في معالجة اللبن بالبيروكسيد في منظمة الأغذية والزراعة بإعادة النظر في أحكام الخطوط التوجيهية للدستور الغذائي للمحافظة على اللبن الخام باستخدام نظام معالجة اللبن بالبيروكسيد (CAC/GL-13-1991). ولم تكن اللجنة قد نظرت بالتفصيل في هذا الطلب ولاحظت أنَّ اللجنة التنفيذية قد تقدَّم النص ب شأن طريقة وكيفية إجراء مراجعة للخطوط التوجيهية في إطار الدستور الغذائي (الفقرة 13 من الوثيقة ALINORM 03/11). ولاحظت اللجنة التنفيذية طلب مجموعة الخبراء العالميين المعنية بمعالجة اللبن بالبيروكسيد لوضع قاعدة علمية و/أو فنية للحد من استخدام وتطبيق معالجة اللبن بالبيروكسيد في التجارة الدولية وذكرت أنَّ الخطوط التوجيهية أعدَّت في الأساس من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالنظافة الصحية للأغذية.

- 87 - ووافقت اللجنة على أنَّ هذا قد يكون مفيداً جداً للبلدان النامية ودعت لجان التنسيق الإقليمية إلىأخذ رأي الدول الأعضاء بشأن استخدام ذلك النظام وجدوه خطوط الدستور الغذائي التوجيهية الحالية والحاجة إلى مراجعتها.

- 88 - واعترفت اللجنة التنفيذية بوجوب بحث كافة الجوانب ذات الصلة بالصحة في هذه المسألة العقدة للتأكد من أن أي مراجعة للأحكام الحالية تتم على أساس تحليل المخاطر. ووافقت اللجنة بالتالي على أن تطلب إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالنظافة الصحية للأغذية ما إذا كان الإبقاء على الأحكام التي تحد من استخدام نظام معالجة اللبن بالبيروكسيد في التجارة الدولية ضرورياً وما إذا كان يجدر مراجعة الخطوط التوجيهية الحالية. كما لاحظت اللجنة أنَّ

التقييم الأساسي الذي أجرته لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية شمل هذا الإجراء لكن المواد الكيميائية المستخدمة تستوجب المزيد من التقييم، ووافقت على الطلب إلى اللجنة المشتركة بإجراء تقييم جديد للمخاطر في نظام معالجة اللبن بالبيروكسيد، للتأكد من الاستناد إلى قاعدة علمية محدثة قبل اتخاذ قرار.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة للأغذية والملوثات

-89 لاحظت اللجنة التنفيذية أنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة للأغذية والملوثات كانت قد وافقت على إعداد بيان السياسة المقترحة لتقييم المخاطر من أجل تطبيق مبادئ تحليل المخاطر على أنشطة وضع المواصفات في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية والملوثات متزامنة مع عمليات تقييم المخاطر التي تجريها لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن المواد المضافة إلى الأغذية وذلك بناء على توصية الدورة الثانية والعشرين للهيئة بأن تعد اللجان التابعة للدستور الغذائي سياسات تحليل المخاطر الخاصة بها. ولاحظت اللجنة أنّه سيتم إعداد هذا النص في خطوات الإجراءات وسيدرج في النهاية في دليل الإجراءات كي يقرأ إلى جانب المبادئ العامة لتحليل المخاطر الواردة في الدستور الغذائي الذي هو قيد الإعداد حالياً. وأوصت اللجنة التنفيذية للجنة بالبحث في إمكانية تبسيط العنوان وإعادة صياغة النص كي يكون تطبيقه عاماً أكثر، بما أنّ المشورة العلمية قد تطلب من هيئات أخرى بالإضافة إلى لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن المواد المضافة إلى الأغذية، لا سيما بشأن التوجيهات المشعة.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالنظافة الصحية للأغذية

-90 فيما يتعلق بمقاومة الميكروبات، لاحظت اللجنة التنفيذية أنّ منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية في طور الإعداد لعقد مشاورات خبراء عن مقاومة الميكروبات وأنّ أي عمل إضافي في إطار الدستور الغذائي رهن بنتائج المشورة العلمية التي تقدمها المشاورات. كما ذكرت اللجنة ضرورة اعتماد نهج متعدد الاختصاصات وأيدت رأي نائب الرئيس (البروفسور Slorach) الذي شدد على مواصلة التعاون بين اللجان المعنية وأفرقة المهام وأخذ كافة مصادر مقاومة الميكروبات المتصلة بالإنتاج الحيواني أو النباتي بالاعتبار.

فريق المهام الحكومي الدولي المختص المعنى بال營养 الحيوانية

-91 لاحظت اللجنة أيضاً أنّ فريق المهام الذي عقد اجتماعاً من 17 إلى 20 يونيو/حزيران 2002، حقق تقدماً ملحوظاً بخصوص مشروع مدونة الممارسات المقترحة للتغذية الحيوانية الجيدة باستثناء القسمين 6 و7 الذين لم يبحثا نظراً

لضيق الوقت والذين ستعاد صياغتهما للمزيد من البحث في الدورة القادمة. وكان المشروع المقترن للمدونة قد أعيد إلى الخطوة 3 ولم يعود بالإمكان إرساله إلى اللجنة التنفيذية عند الخطوة 5 نظراً لضيق الوقت، علماً بأنّه يجب بذل ما أمكن من جهود في الدورة القادمة للانتقال به إلى الخطوات 8/5 والموافقة عليه في الدورة الرابعة والعشرين للهيئة.

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي (البند 7 من جدول الأعمال)⁽¹²⁾

- 92 أشارت اللجنة التنفيذية إلى أنَّ الدورة العادية القادمة لهيئة الدستور الغذائي ستكون الدورة السادسة والعشرين وأنَّ الدورة الخامسة والعشرين ستكون دورة استثنائية تعقد في فبراير/شباط 2003. كما أشارت اللجنة إلى إعادة ترتيب مشروع جدول الأعمال المؤقت كي يأخذ بالاعتبار الموصفات والنصوص ذات الصلة في مرحلة سابقة من الدورة.

- 93 وصادقت اللجنة التنفيذية على مشروع جدول الأعمال المؤقت، لكنها لاحظت أنه قد لا يتبع على الدورة السادسة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي المشتركة بين منظمة الأغذية الزراعية ومنظمة الصحة العالمية النظر في البند 10 من جدول الأعمال: "حساب أمانة لأجل مشاركة البلدان النامية في إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي" إذا تمكنت الدورة الخاصة في فبراير/شباط 2003 من استكمال البحث في هذه المسألة. ولوحظ أنَّ الهيئة كانت قد أرجأت في دورتها الثالثة والعشرين النظر في الاجتماعات السنوية للهيئة وأنَّه يتبع إضافة هذا البند إلى مشروع جدول الأعمال المؤقت إلا في حال تناول الموضوع في إطار تقييم الدستور الغذائي، فيصبح بالإمكان عندها بحث المسألة ضمن هذا البند.

- 94 بحثت اللجنة التنفيذية المقترحين الذين قدمتهم الأمانة بشأن مدة الدورة ووافقت على رفع توصية بتمديد الجدول الزمني للتوصل إلى اجتماع يمتد على مدى سبعة أيام من 30 يونيو/حزيران إلى 7 يوليو/تموز 2003.

مسائل أخرى (البند 8 من جدول الأعمال)

- 95 لم تكن هناك أية مسائل أخرى على جدول الأعمال.

ALINORM 03/3A

المرفق الأول

قائمة المشاركين

Mr. Thomas J. Billy
Special Advisor
International Food Safety Standards
U.S. Department of Agriculture
1400 Independence Avenue, S.W.
Suite 544A - E Jamie Lee Whitten Building
Washington, D.C. 20250-3700
U.S.A.

Phone: +1.202.690 1578
Fax: +1.202.690 2119
Email: thomas.billy@usda.gov

الرئيس

Mr. D.B. Nhari
Government Analyst Laboratory
Ministry of Health and Child Welfare
P.O. Box CY 231
Causeway
Harare
Zimbabwe
Phone: +263.4.792026/7
Fax: +263.4.708527
Email: dbnhari@africaonline.co.zw

نواب الرئيس

Ing. Gonzalo Ríos
Encargado de Negociaciones Internacionales del
Servicio Agrícola y Ganadero
Ministerio de Agricultura
Avenida Bulnes 140 – 6º piso
Santiago
Chile
Phone: +56.2.688 3811
Fax: +56.2.6717419
Email: gonzalo.rios@sag.gob.cl

Dr. Stuart Slorach
Deputy-Director-General
National Food Administration
PO Box 622
SE-75126 Uppsala
Sweden
Phone: +46.18.175594
Fax: +46.18.105848
Email: stsl@slv.se

أعضاء منتخبون على أساس إقليمي:

أفريقيا

Dr. C.J.S. Mosha
 Chief Standards Officer
 Head, Agriculture and Food Section
 Codex Contact Point Officer
 Tanzania Bureau of Standards
 P.O. Box 9524
 Dar Es Salaam
 Tanzania

Phone: +255.51.450298/450206

Fax: +255.22.245.0959

Email: cjsmosha@yahoo.co.uk /

tbsinfo@uccmail.co.tz

Mr. G. F. Nanyaro
 Asst. Director of Fisheries
 Fisheries Division
 Box 2462 Dar-Es-Salaam
 Ardhi House, 8th floor R.807/809

Phone: +221 22930

Email: gfnanyaro@hotmail.com

المستشارون للعضو عن إقليم أفريقيا

H. G. Mbilinyi
 Zonal Officer in Charge
 Fish Quality Control & Standards
 Fisheries Division
 PO Box 1213
 Mwanza
 Tanzania

Phone: +255 28 255 0004

Fax: +255 28 255 0119/250 0864

Email: gonzah@hotmail.com

آسيا

Dr. Maria Concepción Lizada
 Professor
 Postharvest Horticulture Training and Research
 Center
 University of the Philippines at Los Baños
 Los Baños, Laguna, 4301
 Republic of Philippines

Phone: +63.49.536.7899/2444

Fax: +63.49.532.7899/3259

Email: mcclizada@eudoramail.com/
bafps@yahoo.com

Mr. Chao Tiantong
 Minister
 Permanent Representative of Thailand to FAO
 Ministry of Agriculture & Cooperatives
 Via Cassia 929, Villino M
 00189 Rome
 Italy
Phone: +06.30.36.36.87
Fax: +06.30.36.27.00
Email: thagri.rome@flashnet.it

المستشارون للعضو من اقليم آسيا

Dr Ushio Mitsuhiro
 Director for International Food Safety Planning
 Department of Food Safety, Pharmaceutical and
 Medical Safety Bureau
 Ministry of Health, Labour and Welfare
 Kasumigaseki 1-2-2, Chiyoda-ku
 Tokyo 100 8916
 Japan
Phone +81.3.3595.2326
Fax: +81.3.3503.7965
Email: ushio-mitsuhiro@mhlw.go.jp

أوروبا

Mr Paul Mennecier
 Chef de la Mission de coordination sanitaire
 internationale
 Ministère de l'agriculture, de l'alimentation, de la
 pêche
 et des affaires rurales – DGAL
 251 rue de Vaugirard
 75732 Paris Cedex 15
Phone : +33 01 49 55 81 20
Fax : +33 01 49 55 55 91
Email : paul.mennecier@agriculture.gouv.fr

Mme Roseline Lecourt
 Ministère de l'économie, des finances et de l'industrie
 DGCCRF – Télédoc 051
 59 Bld. Vincent Auriol
 75703 Paris Cedex 13
 France
Phone: +33 01 44 97 34 70
Fax: +33 01 44 97 30 37
Email: roseline.lecourt@dgccrf.finances.gouv.fr

المستشارون للعضو من اقليم أوروبا

Dr Leo Hagedoorn
 Deputy Head, Foodstuffs Unit
 Ministry of Agriculture, Nature Management and
 Fisheries
 P.O. Box 20401
 2500 EK The Hague
Phone : +31 70 378 57 88
Fax : +31 70 378 61 41
Email : l.f.hagedoorn@vva.agro.nl

Ms. Maria Aparecida Martinelli
 National Institute for Metrology, Standardization and
 Industrial Quality - INMETRO
 Ministry of Development, Industry and Trade
 SEPN 511, Bloco B, 4o Andar
 Brasilia – DF 70750-527
 Brazil
Phone: +55 61 340 2211
Fax: +55 61 347 3284
Email: mamartinelli@montreal.com.br

Mr Julio Gastón Alvarado
 Ministro
 Misión Permanente de Bolivia en Ginebra
 139 rue de Lausanne
 1202 Genève
 Switzerland
Phone: +41.22.908.07.17
Fax: +41.22.908.07.22
Email: julgasalvagu@hotmail.com

المستشارون للعضو من اقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

Mr. Arnaldo de Baena Fernandes
 Second Secretary
 Permanent Representation of Brazil to FAO
 Via di Santa Maria dell' Anima, 32
 00186 Rome
 Italy
Phone: +06 6789353/68307576

Ms. Debra Bryanton
 Director, Food of Plant Origin
 Canadian Food Inspection Agency
 59 Camelot Drive
 Nepean, Ontario, K1A 0Y9
 Canada
Phone: +613 225 2342 Ext. 4135
Fax: +613 228 6680
Email: dbryanton@inspection.gc.ca

أمريكا الشمالية

Dr. Edward Scarbrough
 Manager, U.S. Codex Office
 Food Safety and Inspection Service
 U.S. Department of Agriculture
 Room 4861 South Building
 1400 Interdependence Avenue, SW
 Washington, DC 20250
 U.S.A.

Phone: +1.202 205 7760
Fax: +1.202 720 3157
Email: ed.scarbrough@fsis.usda.gov

المستشارون للعضو من اقليم أمريكا الشمالية

Dr Gardner Murray
 Australian Chief Veterinary Officer and
 Executive Manager Product Integrity, Animal & Plant
 Health
 Department of Agriculture, Fisheries and Food
 Edmund Barton Building - Barton
 GPO Box 858
 Canberra ACT 2601
 Australia
Phone: +61 2 6272 5848
Fax: +61 2 6272 5697
Email: gardner.murray@affa.gov.au

جنوب غرب المحيط الهادى

Mr Peter Liehne
 Food Standards Australia New Zealand
 55 Blackall Street
 GPO Box 7186
 Canberra MC ACT 2601
 Australia
Phone: +61 2 627142246
Fax: +61 2 627102204
Email: peter.liehne@fsanz.gov.au

المستشارون للعضو من اقليم جنوب غرب المحيط الهادى

Dr Steve Hathaway
 Director Programme Development
 MAF Food Assurance Authority
 PO Box 646
 Gisborne
 New Zealand
Phone: +64 6 868 9139
Fax: +64 6 868 5207
Email: hathaways@maf.govt.nz

الراقبون

المنسق لأفريقيا

Dr Ben Manyindo
 Ag. Executive Director
 Uganda National Bureau of Standards
 P.O. Box 6329
 Kampala
 Uganda

Phone: 256.041.222367/9
Fax: 256.041.286123
E-mail: unbs@afsat.com

المنسق لآسيا

Ms. Noraini Dato' Mohd. Othman
 Principal Assistant Director
 Food Quality Control Division
 Ministry of Health
 Statistics Building
 Jalan Cenderasari
 50590 Kuala Lumpur
 Malaysia

Phone: +03 2694 6601
Fax: +03 2694 6570
E-mail: norainio@hotmail.com

Mr. Roseley Khalid
 Agricultural Attaché/Alt. Permanent
 Representative to FAO
 Embassy of Malaysia
 Via Nomentana 297
 00162 Rome

Phone: 06.8419296
Fax: 06.8555040
E-mail: malagrirm@pronet.it

المنسق لأوروبا

Dr Milan Kováč
 Secretariat of the Slovak Food Codex Committee
 Food Research Institute
 Priemyselna 4
 P.O. Box 25
 82475 Bratislava 26
 Slovak Republic

Phone: +00 4212-5557 4622
Fax: +00 4212-5557 1417
Email: codex@vup.sk / milan.kovac@vup.sk

Dr. Mahmoud Abdel-Rahman Eisa
 President
 Egyptian Organization for Standardization and Quality
 Control
 16 Tadreeb El-Moderbeen
 Ameria
 Cairo
 Egypt
Phone: +00 202 603 1351
Fax: +00 202 259 3480
Email: moi@idsc.eg.net

المنسق للشرق الأدنى

Dr. Prof. Mohamed Fahmi Saddik
 Ministry of Health and Population, Nutrition Institute
 16 Kasr El-aini Str.
 Cairo
 Egypt
Phone: +36 43 522
Fax: +36 47 476
Email: ilsi@gega.net

Mr. Chris L. Palmer
 Associate Director, International Program
 Food Directorate, Health Products and Food Branch
 Health Canada
 Building #7, Room 2387 (0702C1)
 Tunney's Pasture
 Ottawa, Ontario K1A 0L2
 Canada
Phone: +613 941 4616
Fax: +613 941 3537
Email: chris.palmer@hc-sc.gc.ca

المنسق لأمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ

Mr Hartwig de Haen
 Assistant Director-General
 Economic and Social Department
 FAO, Rome
Phone: +39.06.570.53566
Fax: +39.06.570.54593
Email: hartwig.dehaen@fao.org

(FAO) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

Mr. Tony Wade
 Director
 Office of Programme, Budget and Evaluation
 FAO, Rome
Phone: +39.06.570.53988
Fax: +39.06.570.54599
Email: tony.wade@fao.org

Dr. Kraisid Tontisirin
 Director
 Food and Nutrition Division
 FAO, Rome
Phone: +39.06.570.53330
Fax: +39.06.570.54593
Email: kraisid.tontisirin@fao.org

Dr J.L. Jouve
 Chief
 Food Quality and Standards Service
 Food and Nutrition Division
 FAO, Rome
Phone: +39.06.570.5858
Fax: +39.06.570.54593
Email: jeanlouis.jouve@fao.org

Mr. John Markie
 Senior Evaluation Officer
 Office of Programme, Budget and Evaluation
 FAO, Rome
Phone: +39.06.570.3906
Fax: +39.06.570.54593
Email: john.markie@fao.org

Mr A. Tavares
 Senior Legal Officer
 FAO, Rome
Phone: +39.06.570.55132
Email: antonio.tavares@fao.org

Dr D. Nabarro
 Executive Director
 Sustainable Development and Healthy Environments
 World Health Organization
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland
Phone: + 41 22 791 2363
Email: nabarro@who.int

Dr. J. Schlundt
 Coordinator
 Programme on Food Safety
 World Health Organization
 20 Avenue Appia
 CH-1211 Geneva 27
 Switzerland
Phone: +41.22.79.13445
Fax: +41.22.79.14807
Email: schlundtj@who.int

منظمة الصحة العالمية (WHO)

Dr Y. Nakamura
Scientist
Food Safety Programme
Sustainable Development and Healthy Environments
World Health Organization
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland
Ms Jerri Husch
Evaluation Officer
World Health Organization
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland

Dr. A.W. Randell
Secretary, Codex Alimentarius Commission
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Nutrition Division
FAO, Rome
Phone: +39.06.570.54390
Fax: +39.06.570.54593
Email: alan.randell@fao.org

الأمانة

Mr D.H. Byron
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Nutrition Division
FAO, Rome
Phone: +39.06.570.54419
Fax: +39.06.570.54593
Email: david.byron@fao.org

Ms. Selma H. Doyran
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Nutrition Division
FAO, Rome
Phone: +39.06.570.55826
Fax: +39.06.570.54593
Email: selma.doyran@fao.org

Ms. AnnaMaria Bruno
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Nutrition Division
FAO, Rome
Phone: +39.06.570.56254
Fax: +39.06.570.54593
Email: annamaria.bruno@fao.org

Mr. Jeronimas Maskeliunas
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Nutrition Division
FAO, Rome

Phone: +39.06.570.53967
Fax: +39.06.570.54593
Email: jeronimas.maskeliunas@fao.org

Mr. Yoshihide Endo
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Nutrition Division
FAO, Rome

Phone: +39.06.570.54796
Fax: +39.06.570.54593
Email: yoshihide.endo@fao.org

Ms. Gracia Brisco
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Nutrition Division
FAO, Rome

Phone: +39.06.570.52700
Fax: +39.06.570.54593
Email: gracia.brisco@fao.org

Mr. Christophe Leprêtre
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Nutrition Division
FAO, Rome

Phone: +39.06.570.55621
Fax: +39.06.570.54593
Email: christophe.lepretre@fao.org

ALINORM 03/3A

المرفق الثاني

المواصفات المقترحة والنصوص ذات الصلة عند الخطوة 5

النوع	الموضوع	العنوان	المادة المقترحة	الحالات
1	مشروع الخطوط التوجيهية المعدلة المقترحة لجنة الدستور الغذائي	الخطوة 6 المرفق الثالث بالوثيقة ALINORM 03/13	الخطوة 6 (انظر أيضاً الفقرة 70)	الخطوة 6 (انظر أيضاً الفقرة 70)
2	مشروع الحدود القصوى المقترحة من مخلفات لجنة الدستور الغذائي	الخطوة 6 المرفق الخامس بالوثيقة ALINORM 03/3	الخطوة 6 (انظر أيضاً الفقرة 70)	الخطوة 6 (انظر أيضاً الفقرة 70)
3	مشروع المبادئ العامة المقترحة لنظافة اللحوم	الخطوة 6 المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 03/16	الخطوة 6 المرفق الخامس بالوثيقة ALINORM 03/11	الخطوة 6
4	مشروع التعديلات المقترحة للفرقة 3 بشأن لجنة الدستور الغذائي	ـ "تكوين" مواصفة الدستور العامة بشأن الجبن	ـ "تكوين" مواصفة الدستور العامة بشأن الجبن	ـ "تكوين" مواصفة الدستور العامة بشأن الجبن
5	مشروع المواصفة المقترحة بشأن [اللبن المركز المحلي مع دهون نباتية / مزيج من اللبن المركز المحلي مع دهون نباتية]	الخطوة 3 المرفق الثامن بالوثيقة ALINORM 03/11	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]
6	مشروع المواصفة المقترحة بشأن [المخيخ المتبلور مع دهون نباتية / مزيج من المخيخ المتبلور مع دهون نباتية]	الخطوة 3 المرفق التاسع بالوثيقة ALINORM 03/11	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]
7	مشروع المواصفة المقترحة بشأن [المخيخ المجفف مع دهون نباتية / مزيج من المخيخ المجفف مع دهون نباتية]	الخطوة 3 المرفق العاشر بالوثيقة ALINORM 03/11	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]
8	مشروع التقنيات المقترحة لنظام الترقيم الدولي لإضافات الغذائية (الزيت المعدني - INS 905) للأغذية والمواد	الخطوة 6 المرفق السابع بالوثيقة ALINORM 03/12	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]
9	مشروع مدونة السلوك المقترحة للوقاية من التلوث بالبلاستيك في عصير التفاح ومكونات عصير التفاح في المعنية بالمواد المضافة للأغذية والمواد	الخطوة 6 المرفق الحادي عشر بالوثيقة ALINORM 03/12	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]
10	مشروع مدونة السلوك المقترحة للوقاية (التحفييف) من التلوث بالكائنات الدقيقة المرضية في الحبوب، بما في ذلك المرفات عن الأكراتكسين ألف، الزيراليتون، الفومونيزين والتريوكوتسين.	الخطوة 6 المرفق الثاني عشر بالوثيقة ALINORM 03/12	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]	ـ "مكونات" دهن نباتية [ـ "مكونات" دهن نباتية]

البدن المقترن	الحالة	المراجع	اللجنة
-11	الخطوة 6	المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 03/33	لجنة الدستور الغذائي العنية بالمبادئ العامة
-12	الخطوة 6	المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 03/22	لجنة الدستور الغذائي العنية بوضع البيانات على عبوات الأغذية وتسيير الأغذية المنتجة عضواً: مشروع الأقسام المقترنة: القسم 5 - المعايير
-13	الخطوة 6 (أنظر أيضاً الفقرة 73)	المرفق السادس بالوثيقة ALINORM 03/22	لجنة الدستور الغذائي بشأن العنية بوضع البيانات على عبوات الأغذية التوصيم التغذوي
-14	الخطوة 6	المرفق السابع بالوثيقة ALINORM 03/22	لجنة الدستور الغذائي لاستخدام المطالبات التغذوية والصحية على عبوات الأغذية
-15	الخطوة 6 (أنظر أيضاً الفقرة 76)	المرفق الثالث بالوثيقة ALINORM 03/24	اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات التابعة للدستور الكلورميكات، الكلوربريفوس، د.د.ت.، الملايين، الباراثيون، ميثايل الباراثيون، البييرثين، الثيانبنديزول
-16	الخطوة 6	المرفق السادس بالوثيقة ALINORM 03/24	لجنة المعنية بمخلفات المبيدات التابعة للدستور الأساليب المخبرية السليمة لتحليل مخلفات المبيدات
-17	الخطوة 6	المرفق الخامس بالوثيقة ALINORM 03/34	فريق المهمات الحكومي الدولي الخاص المنع بالأغذية المعاملة متراقبة الدنا سلامة الأغذية التي تنتج باستخدام كائنات صغيرة بالتكنولوجيا الحيوية تابع للدستور الغذائي

ALINORM 03/3A

المرفق الثالث**النظر في مقترنات عمل جديدة**

البند	المقترح	الحالة	اللجنة
- 1	مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة للمصادقة على تدابير مراقبة نظافة الأغذية (أُنظر أيضاً الفقرة 65)	ووفق عليه (أُنظر أيضاً الفقرة 65)	لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية
- 2	مشروع مدونة الممارسات المقترحة للحد من مقاومة الميكروبات واحتواها	ووفق عليه	لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية
- 3	مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة لبدء برنامج تنظيمي لمراقبة مخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية	ووفق عليه	لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية
- 4	قائمة الأولويات للعقاقير البيطرية التي تحتاج إلى تقييم أو إعادة تقييم	ووفق عليه	لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية
- 5	مشروع المواصفات المقترحة للجين المجهَّز	ووفق عليه	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأليان ومنتجات الأليان
- 6	مشروع نموذج شهادة التصدير المقترح للأليان ومنتجاته	ووفق عليه	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأليان ومنتجاته الأليان
- 7	مشروع مواصفات الدستور المعدلة المقترحة للجين الشرش	ووفق عليه	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأليان ومنتجاته الأليان
- 8	مشروع مدونة الممارسات المقترحة لتخفيف السموم الفطرية في التمار الجوزية	ووفق عليه	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة للأغذية والملوثات

البند	المقترح	اللجنة	الحالة
9 -	مشروع مدونة الممارسات المقترحة للوقاية من الرصاص في الأغذية وتحفيضه	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضاقة للأغذية والملوثات	ووفق عليه
10 -	المستويات التوجيهية للنويات المشعة في الأغذية المخصصة للاستعمال الطويل الأجل	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضاقة للأغذية والملوثات	أحيل إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضاقة للأغذية والملوثات (أنظر الفقرة 76)
11 -	استعراض أو تعديل المستويات التوجيهية للنويات المشعة في الأغذية إثر حادثة تلوث نووي مخصوصة للاستعمال في التجارة الدولية (CAC/GL 5-1989)	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضاقة للأغذية والملوثات	أحيل إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضاقة للأغذية والملوثات (أنظر الفقرة 67)
12 -	مشروع مبادئ العمل المقترحة لتحليل المخاطر خاصة بالحكومات	لجنة الدستور	ووفق عليه الغذائي المعنية بالمبادئ العامة
13 -	المبادئ والخطوط التوجيهية لإنشاء نظم تفتيش قبل الوفاة وبعدها تتركز على المخاطر لأنواع حيوانات محددة مخصصة للذبح، بما في ذلك الأمثلة — الملحق لمشروع مدونة السلوك المقترحة لنظام اللحوم الطازجة	لجنة الدستور	ووفق عليه الغذائي المعنية بصحة اللحوم
14 -	المبادئ والخطوط التوجيهية لنظم مراقبة العمليات الميكروبيولوجية الخاصة باللحوم، بما في ذلك وضع معايير للأداء خاصة بنتائج مراقبة العمليات وتطبيق قواعد البيانات الميكروبيولوجية القطرية — الملحق لمشروع مدونة السلوك المقترحة لنظافة اللحوم الطازجة	لجنة الدستور	ووفق عليه الغذائي المعنية بصحة اللحوم

ALINORM 03/3A**المرفق الرابع****مقرراتات لوقف العمل**

البند	المقترح	اللجنة	الحالة
1	مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة للمخالفات في موقع الحقن	لجنة الدستور	أوقف العمل به
	الغذائي المنعية		
	مخالفات العقاقير		
	البيطرية في الأغذية		
2	مشروع الحدود القصوى المقترحة من الكادميوم في القشريات والكبد	لجنة الدستور	أوقف العمل به
	والكتيتين		
	الغذائي المنعية		
	بالمواد المضافة		
	للأغذية		
	والملوّثات		
3	مشروع حدود المخالفات القصوى المقترحة لبعض مبيدات الآفات	لجنة الدستور	أوقف العمل به
	بمخالفات المبيدات		
	التابعة للدستور		
	الغذائي		
4	مشروع معدلات الرصاص القصوى المقترحة في الرخويات ذات	لجنة الدستور	أوقف العمل به
	الغذائي المنعية		
	بالمواد المضافة		
	للأغذية		
	والملوّثات		

المرفق الخامس

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والعشرين

لهميئه الدستور الغذائي

المقر الرئيسي للمنظمة ، روما ، 30 يونيو/حزيران – 7 يوليو/تموز 2003

الجزء الأول : المقدمة

- 1 الموافقة على جدول الأعمال وترتيبات الدورة
- 2 تقرير رئيس الدورات التاسعة والأربعين والخمسين والحادية والخمسين والثانية والخمسين للجنة التنفيذية
- 3 تقارير عن لجان التنسيق الإقليمية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

الجزء الثاني : المسائل الإجرائية

- 4 تعديل كتيب الإجراءات
- (أ) تعديلات اللائحة الداخلية
- (ب) تعديلات أخرى على كتيب الإجراءات

الجزء الثالث : الموصفات الغذائية والنصوص المتعلقة بها

- 5 مشروع الموصفات وما يتصل بها من نصوص في الخطوة رقم 8 من الإجراءات (بما في ذلك تلك المقدمة ضمن الخطوة 5، بتوصية بإلغاء الخطوتين 6 و 7 وتلك المقدمة ضمن الخطوة 5 بالإجراءات العاجلة)
- 6 مشروع الموصفات المقترحة وما يتصل بها من نصوص في الخطوة رقم 5
- 7 سحب أو إلغاء الموصفات الغذائية الحالية وما يتصل بها من نصوص
- 8 المقترفات المتعلقة بوضع موصفات جديدة ونصوص ذات صلة

الجزء الرابع : مسائل السياسات والمسائل العامة

- 9 سياسات هيئة الدستور الغذائي في تحليل المخاطر
- 10 (النظر في الاجتماعات السنوية للهيئة)⁽³⁾

⁽³⁾ قد يدمج مع البند 11.

- 11 التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي وأعمال المنظمتين الأخرى في مجال الموصفات الغذائية
- 12 المسائل الأخرى الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
- 13 العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى
- 14 المسائل الناشئة عن تقارير اللجان وأفرقة العمل التابعة لهيئة الدستور الغذائي

الجزء الخامس: مسائل البرنامج والميزانية

- 15 مسائل البرنامج والميزانية للفترة 2002-2003 والميزانية المقترحة للفترة 2004-2005
- 16 الخطة متعددة الأجل للفترة 2003-2007
- 17 حساب الأمانة لمشاركة البلدان النامية في إجراءات وضع الموصفات الغذائية
- 18 البرنامج الزمني المقترح لاجتماعات هيئة الدستور الغذائي في الفترة 2003-2005

الجزء السادس: الانتخابات والتعيينات

- 19 انتخاب الرئيس ونواب الرئيس وأعضاء اللجنة التنفيذية
- 20 تعيين المنسقين الإقليميين
- 21 اختيار البلدان المسؤولة عن تعيين رؤساء هيئة الدستور الغذائي وأفرقة العمل

الجزء السابع: أية مسائل أخرى

- 22 مسائل أخرى
- 23 الموافقة على التقرير